



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اليوم: الأحد
التاريخ: ١٤٤٦ / ١١ / ١٣ هـ
الموافق: ٢٠٢٥ / ٥ / ١١ م

المعاملات فتوى

(حد اللقطة التي لا تُعرف) فتوى رقم (٦٧١٦)

سائل يقول:

كم حد اللقطة التي لا تعرف؟ وكم تساوي بالريال اليمني؟

الجواب:

اللقطة التي لا تُعرف هي ما كانت تافهة ويسيرة جداً لا يهتم صاحبها بها، ولا يبالي بها، ولا يشتغل بالبحث عنها، ومثلوا لها من سابق بالعصا، والحبل، وهي تساوي بالريال اليمني تقريباً ألف ريال فما دون من العملة القديمة، فما كان أكثر من ذلك يجب تعريفه.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن عيسى البدرى



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590